

السيد الأستاذ/ هشام الملا

مسئول الالتزام-شركة أمان للتمويل الاستهلاكي

تحية طيبة وبعد،

مرفق لسيادتكم هيكله التمويل الاستهلاكي واتفاقية تمويل استهلاكي بنظام المراجعة ومراقبة الخدمات الذي تم إجازتهم من لجنة الرقابة الشرعية المركزية في جلساتها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٧، وعلى أن تلتزم الشركة بأحكام المادة ٦ من قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٤٢ لسنة ٢٠١٩ بشأن ضوابط تشكيل واشتراطات عضوية لجان الرقابة الشرعية لإصدارات الصكوك المتوافقة مع أحكام الشرعية الإسلامية حيث نصت المادة على " تُشكل لجان فرعية للرقابة الشرعية داخل المؤسسات المالية غير المصرفية من عدد من الأعضاء لا يقل عن ثلاثة ولا يزيد على خمسة، تكون غالبيتهم من المتخصصين في الفقه والمعاملات ويفضل إمامهم بنواحي الاقتصاد والمحاسبة والقانون، ويجب أن يكون عضو اللجنة من المقيدين بالهيئة بسجل أعضاء لجان الرقابة الشرعية.....".

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،

د/ سيد عبد الفضيل
عضو لجنة
الرقابة الشرعية المركزية
٢٠٢٣



هيكلة التمويل الاستهلاكي

١. تقوم الشركة بالتعاقد مع مقدمى الخدمة علي شراء السلع والخدمات وتفويضها بتسليمها للعميل ، وذلك من خلال استخدام التمويلات الممنوحة للشركة .
٢. يقوم العميل بتقديم طلب تمويل بالطريقة التقليدية (فى مقر الشركة) أو بإستخدام إحدى وسائل التكنولوجيا.
٣. يتم دراسة العميل إنتمانياً وتحديد مبلغ التمويل المناسب (كحد للسقف الائتماني)
٤. يتم منح سقف التمويل للعميل لإستخدامه فى أى وقت خلال مدة سريان الحد الائتماني وذلك من خلال أحد مقدمى السلع أو الخدمات من خلال صيغتي المراجعة أو إجارة الخدمات.
٥. يقوم العميل بالتوقيع على اتفاقية التمويل الإسلامي والتي تضم الشروط العامة للتمويل، حيث يتم تمويل العميل بصيغة المراجعة للسلع، وبصيغة إجارة الخدمات للخدمات المختلفة كالخدمات الصحية أو التعليمية أو الحج والعمرة إلخ.
٦. فى اتفاقية التمويل الإسلامي تفوض الشركة العميل باستلام البضاعة أو الخدمة نيابة عنها من الموردين المعتمدين لدى الشركة.
٧. يتوجه العميل للمورد أو مقدم الخدمة لطلب السلع أو الخدمات التي يريد شرائها أو الحصول عليها.
٨. بمجرد طلب العميل شراء السلع أو الخدمات من مقدمي الخدمة ، ترسل الشركة للعميل من خلال المنصة موافقتها على بيع السلع المشتراة أو الخدمة المطلوبة موضحا بها التكلفة والقيمة البيعية ، وفق اتفاقية التمويل الإسلامي الموقعة من العميل. (ارسال OTP) .
٩. وترسل الشركة رسالة بموافقتها على بيع السلع والخدمات المشتراة أعلاه وفقاً لشروط اتفاقية التمويل الإسلامي الموقعة مع العميل كما ترسل الشركة شروط وتفاصيل المعاملة على سبيل المثال (تكلفة البضاعة أو الخدمة، وسعر بيع المراجعة، أو الخدمة، وتوصيفها



أو على الأقل تحديد المورد والتاريخ والوقت ورقم الفاتورة، مدة الأقساط وعددها، قيمة وتاريخ كل قسط).

١٠. يقوم العميل بالرد علي الشركة بقبول الشراء من خلال المنصة او رسالة على الموبايل ، وبذلك يتم الإيجاب والقبول، وتبدء مربحة السلع أو إجارة الخدمات.

١١. يتم إرسال مطالبة من المورد بالسلع والخدمات التي تم تسليمها لعملاء الشركة وسداد قيمتها بالكامل من إدارة الشركة وفق الاتفاقية الموقعة مع كل مورد.

١٢. من المعلوم أنه في حالة سداد جزء من مبلغ التمويل يستطيع العميل إستخدام الجزء المسدد في أى عملية شراء أخرى طالما سمح المبلغ المتاح من سقف التمويل بذلك.

١٣. يقوم النظام باحتساب أرباح المربحة أو الإجارة وفق الآلية المتفق عليها مع العميل

ووفق ما هو مذكور في اتفاقية التمويل الإسلامي، ويحدد تاريخ دفع واحد لجميع أقساط العمليات المختلفة بحيث يدفع العميل قسطاً واحداً يساوي مجموع أقساط عمليات

المربحات أو الإجارة المختلفة. موجهة لمراسلة
لجنة الإقراض لمراسلة
١٤ ١٤ ١٤

اتفاقية تمويل استهلاكي

بنظام المراجعة و مرابحة الخدمات

(وفقا لاحكام القانون رقم 18 لسنة 2020 بشأن نشاط التمويل الاستهلاكي)

إنه في يوم الموافق / /
حرر هذا العقد بمدينة بين كلا من :

أولاً: شركه أمان للتمويل الإستهلاكي - شركة مساهمة مصرية - مقيدة بالسجل التجارى استثمار القاهرة تحت رقم 90115 والكاين مقرها فى 565 شارع فلسطين - المعادى - القاهرة، والمرخص لها بمزاولة نشاط التمويل الإستهلاكي تحت رقم (43) بالهيئة العامة للرقابة المالية ويمثلها في هذا العقد السيد/.....، بصفته بتفويض من المدير التنفيذي (المفوض من مجلس الإدارة) وذلك بالقرار الإدارى رقم بتاريخ
"ويشار إليها فيما بعد بالطرف الأول - الشركة"

ثانياً: السيد(ة) ويحمل بطاقة رقم قومي والمهنة والكاين مقره بالعنوان التالى :
"ويشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني - العميل"

التمهيد

- قبل توقيع واستعمال خدمات تمويل أمان يرجى قراءة هذه الاتفاقية الإطارية للتمويل الإسلامي بصيغتي المراجعة و مرابحة الخدمات الموصوفة في الذمة والملاحق الخاصة بهما بعناية.
- تعد أحكام القانون رقم 18 لسنة 2020 والقرارات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية تنفيذاً أو تفسيراً له جزءاً متكاملاً لهذه الاتفاقية، وتسري أحكامهما فيما لم يرد في شأنه نص خاص فيه، كما يكون للقانون والقرارات الصادرة من الهيئة أولوية في التطبيق عند التعارض مع غيرها في الشروط التعاقدية، وتعد كافة ملاحق هذه الاتفاقية وأقسامه، وكذا المخاطبات الرسمية بين الطرفين جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية وشروطها المكملة والمتمة لها وبما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية.
- اتفق الطرفين أن قيام العميل بإجراء أي عملية شراء للسلع والخدمات (سواء كان كتابةً أو عبر منصة الشركة أو بطاقة الدفع أو رسالة نصية أو أي وسيلة إتصال معتمدة من الشركة) من أحد مقدمي السلع والخدمات المعتمدين لدى الشركة بصفته وكلياً عن الشركة يعد بمثابة القبول من العميل على إيجاب الشركة وينعقد العقد (المراجعة السلع أو مرابحة الخدمات) بتبادل الإيجاب والقبول ويترتب عليه آثاره شرعاً وقانوناً.

وبعد أن أقر الطرفين بكامل الأهلية القانونية للتعاقد والتصرف، تم الاتفاق على ما يلي:

البند الأول: التعريفات

يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المذكورة قرين كل منها:

- تعريف الشركة (الطرف الأول): شركة أمان للتمويل الاستهلاكي هي شركة مساهمة مصرية تقدم خدماتها داخل جمهورية مصر العربية بترخيص رقم 43 بتاريخ 2023/2/5 من الهيئة العامة للرقابة المالية، وتقوم بنشاط التمويل الاستهلاكي لعملائها وذلك لأغراض الشراء بالتقسيط من خلال الغير وتتمتع بقاعدة عريضة من العملاء المتعاملين معها وشركاتها الشفعية، وهي إحدى مجموعة شركات راية القابضة.
- العميل: الطرف الثاني لهذا الاتفاقية ومشتري السلعة و/ أو متلقي الخدمة.
- الهيئة العامة للرقابة المالية:
- القانون: القانون رقم 18 لسنة 2020 ولائحته التنفيذية، وقرارات مجلس إدارة الهيئة تنفيذاً أو تفسيراً له.
- شبكة مقدمي السلع والخدمات: بائعي ومقدمي السلع والخدمات المتعاقد معهم بتوفير السلع والخدمات الجائز تمويلها شرعاً ووفقاً لأحكام القانون 18.
- مقدم الخدمة: هو مقدم الخدمات المتعاقد عليها إلى العميل مباشرة بناءً على طلبه.
- متلقي الخدمة أو العميل: هو الشخص الذي يتعاقد مع الشركة الخدمة للانتفاع من الخدمة.
- الخدمة: هي الخدمات المختلفة التي يحصل عليها متلقي الخدمة مثل الخدمات الطبية أو تعليمية أو السفر والسياحة أو الحج والعمرة .. وغيرها.
- مكان أداء الخدمة: هو المكان الذي تؤدي فيه الخدمة والمحدد بمعرفة مقدم الخدمة.
- مدة الخدمة: هي فترة أداء الخدمة المتفق عليها بين مقدم الخدمة و متلقي الخدمة.
- تاريخ أداء الخدمة: هو الوقت المحدد الذي تؤدي (تسلم) فيه الخدمة.
- تعريف المراجعة: هي عقد بمقتضاه تقوم شركة أمان بشراء السلع من الموردين وإعادة بيعها إلى المستهلكين حسب النوع والمواصفات والكميات التي يحددها من المتاجر والأماكن المعتمدة من شركة أمان ويتم سداد الثمن مقسماً لشركة أمان على آجال متفق عليها بين الطرفين أو على قسط واحد في نهاية مدة المراجعة
- تعريف مرابحة الخدمات: هي عقد بمقتضاه تقوم الشركة بالتعاقد مع مقدمي الخدمات على شراء خدمة ، ثم تقوم بتفويض مقدم الخدمة بتقديم الخدمة المتعاقد عليها إلى العميل المفوض باستلامها مباشرة بناءً على طلبه ويكون ثمن الخدمة يمثل الثمن الذي إشتريتها به الشركة مضافاً إليه كل ما تحمله مقدم الخدمة من مصروفات مباشرة تخص الخدمة مع زيادة ربح معلوم متفق عليه بنسبة مئوية أو بمبلغ مقطوع من إجمالي تكلفة الخدمة (تحديد تكلفة الشراء و ثمن البيع).

البند الثاني: موضوع الاتفاقية

تقوم الشركة بتوفير التمويل اللازم لشراء السلع الاستهلاكية وتقديم الخدمات طبقاً لمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية والجائز تمويلها وفقاً لأحكام قانون التمويل الاستهلاكي والقرارات الصادرة من الهيئة وذلك بناء على طلب العميل.

توقيع الطرف الثاني

البند الثالث : شبكة مقدمي السلع والخدمات

يقوم الطرف الأول بتحديث قائمة تجار السلع/ الخدمات المدرج أسمائهم على موقع الشركة وقد تتغير تلك القائمة من حين لآخر ويستطيع الطرف الثاني معرفة آخر تحديث من خلال المنصة أو خدمة العملاء أو الموقع الإلكتروني أو مواقع التواصل الاجتماعي أو الرسائل النصية التي يتم إرسالها من الشركة.

البند الرابع : الوكالة وقيمة التمويل وسعر العائد وطرق السداد

- ١) تفوض الشركة العميل في استلام السلعة / الخدمة من شبكة مقدمي السلع والخدمات المدرجة المعتمدة من شركة أمان والمعلنة بموقع شركة أمان.
- ٢) الحد الأقصى للسلع والخدمات/ الممولة من الشركة للعميل هو بمبلغ: ومعدل الربح هو% على أساس سنوي.
- ٣) يتعهد الطرف الثاني بشراء السلعة / الخدمة التي يقوم بشرائها أو التعاقد عليها نيابة عن الطرف الأول، حيث يقوم بشرائها بالتكلفة بالإضافة للربح المتفق عليه في اتفاقية التمويل الإسلامي.
- ٤) يلتزم الطرف الأول بموافاة الطرف الثاني (العميل) ببيان موضحاً به تكلفة البضاعة أو الخدمة وسعر البيع وعدد الأقساط وقيمة كل قسط وموعد استحقاقه وذلك من خلال إحدى طرق الاتصال المعتمدة لدى الطرف الأول .
- ٥) يتعهد الطرف الثاني بقبول طلب الطرف الأول والمرسل عن طريق المنصة أو رسائل الموبايل يطلب فيه بيع السلعة / الخدمة التي اشتراها أو طلبها الطرف الثاني من شبكة مقدمي السلع والخدمات، وبعد ذلك قبولاً من الطرف الثاني لإيجاب الطرف الأول لشراء السلعة / الخدمة والذي يتم إخباره بذلك مباشرة عن طريق المنصة أو رسائل الموبايل ، وبذلك تبدأ عملية التمويل بالمراجحة للسلع أو المراجحة للخدمات.
- ٦) ويعد ادخال العميل لل OTB المرسل من الشركة رداً منه بالموافقة وقبولاً لإيجاب الشركة، وإقراراً منه باستلام السلعة مطابقة للمواصفات.
- ٧) يلتزم العميل بسداد أقساط التمويل في المواعيد المتفق عليها للشركة من خلال إحدى وسائل الدفع المتبعة في الشركة أو من خلال بطاقات المدفوعات التجارية أو إحدى وسائل الدفع التي يقرها البنك المركزي وتقبلها الشركة.

البند الخامس : مدة الاتفاقية

١. مدة هذه الاتفاقية سنة مالية تبدأ من تاريخ توقيعها وتجدد لمدة أو مدد ماثلة، ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر برغبته في عدم التجديد قبل شهر من انتهاء المدة الجارية.
٢. في جميع الأحوال لا يتم إنهاء التعاقد إلا بعد تسوية المديونية المترتبة على العميل، وتلتزم الشركة بتسليم العميل مخالصة نهائية تفيد سداها لكافة المستحقات المالية المترتبة عليه بعد توقيع العميل علي نموذج طلب مخالصة نهائية.

البند السادس : السداد المعجل

يحق للعميل تعجيل الوفاء بكل أو بعض أقساط التمويل من تاريخ استحقاق ثاني قسط شريطة إيداع تلك الرغبة كتابة قبل ميعاد السداد المستهدف بمدة لا تقل عن ثلاثين يوماً على أن يتم سداد رصيد المديونية وفقاً لجدول السداد المبكر المعتمد ضمن السياسة الداخلية للشركة في هذا الشأن.

البند السابع : التزامات العميل

١. يتعهد العميل بالتقدم بطلب التمويل الاستهلاكي من خلال ممثل الشركة باسمه ويتم تعزيز البيانات المقدمة والمعلومات الواردة بطلب التمويل الاستهلاكي / الخدمة والذي يعتبر جزء لا يتجزأ من هذه الاتفاقية وأنها حقيقية وصحيحة.
٢. يقر ويلتزم العميل باستخدامه الشخصي للتمويل وعدم السماح للغير باستخدامه أو التحويل أو التنازل للغير وعند المخالفة يتحمل كافة النتائج المترتبة عن كافة المعاملات التي تتم من الغير ويكون ملتزماً بسداد قيمة الأقساط الناشئة عن تلك المعاملات مع عدم الإخلال في حق الشركة في إتخاذ كافة الاجراءات المقررة قانوناً.
٣. يقر العميل بأنه قد عاين السلع أو الخدمات محل التمويل معاينة نافية للجهالة وقبلها، إذ أن العميل قد قام باستلام السلع أو الخدمات الجائز تمويلها شرعاً والمفوض باستلامها ووفقاً لأحكام القانون من شبكة مقدمي السلع والخدمات المتعاقد معها.

البند الثامن: طريقة السداد وغرامة الضرر

- ١ يلتزم العميل بسداد الأقساط في التواريخ المحدد المتفق عليها حسب بنود هذه الاتفاقية وجدول سداد الأقساط المرسل له .
- ٢ اتفق الطرفان على أنه في حالة تأخر العميل عن سداد قيمة الأقساط يتبع الآتي:
 - يمنح العميل مدة سبعة أيام "فترة سماح" لإمكانية سداد القسط المتأخر ويتم احتسابها بدءاً من اليوم التالي لتاريخ استحقاق القسط.
 - إذا لم يتم العميل بالسداد خلال المدة المشار إليها أعلاه، يلتزم العميل في اليوم الثامن من تاريخ استحقاق القسط أي بعد انتهاء فترة السماح بسداد قيمة الضرر الفعلي من قيمة القسط المتأخر تحسب شهرياً (بحد أدنى 20 جم) وذلك دون إخطار أو إنذار مع تحميل العميل كافة المصروفات التي تتكبدها الشركة حتى تمام السداد، وتوجه غرامة الضرر هذه للخبرات بعد خصم المصروفات.
 - في حالة تأخر العميل عن سداد قسطين من الأقساط المستحقة عليه يجوز للشركة مطالبة العميل متي ثبت لها ملائمة بحلول كافة الأقساط المستقبلية ويتم مطالبة العميل بسداد كامل المديونية.

٣ في حالة اختيار السداد من المنزل:

- يضاف مبلغ ... جم كمصاريف تحصيل عن كل قسط.

٤ تعتبر القيمة الكلية للسلع أو الخدمات دين امتياز للشركة في حالة الإعسار أو الوفاة.

٥ يحق للعميل أن يستبدل أو يعيد السلعة التي قام بشرائها لمقدم السلعة إذا كانت معيبة وذلك في حدود سياسة الاسترجاع المعلنة والضمانات وخدمات ما بعد البيع المعتمدة من مقدم السلعة/الخدمة.

توقيع الطرف الثاني

البند التاسع: السرية

١. تلتزم الشركة باحترام السرية لكامل تعاملات العميل، وفقاً لتعليمات هيئة الرقابة المالية والبنك المركزي، ويقر ويفوض العميل بالموافقة على أن تقوم الشركة بالإفصاح عن المعلومات والبيانات المتعلقة به أو بالتمويل الممنوح أو الالتزامات المتعلقة به أو عن أي إخلال بالالتزامات إلى الشركة المصرية للاستعلام الائتماني (أي سكور) أو للهيئة العامة للرقابة المالية أو أي جهة رقابية أخرى.
٢. يفوض العميل الشركة في الاتصال بأي شخص أو هيئة بما في ذلك على سبيل المثال وليس الحصر محل عمله وأقامته والبنوك والمؤسسات التي يتعامل معها بغرض التحقق من صحة البيانات والمعلومات والاستعلام الائتماني عن العميل من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية وشركة الاستعلام الائتماني ("Score") والاستعلام عنه لتحصيل أقساط التمويل وفقاً لما تراه مناسباً دون أن يكون له الحق في الرجوع عليها بادعاء إفشاء السرية.
٣. يلتزم العميل بالإفصاح للشركة عن بيانات دخله وأية ضمانات قد تكون مطلوبة لإبرام عقد التمويل.
٤. يقر العميل بالموافقة على أن تقوم شركة أي سكور باستخدام هذه المعلومات والبيانات بالطريقة التي تناسبها وأن تقوم بتزويدها للغير طبقاً لتعليمات الهيئة العامة للرقابة المالية والبنك المركزي.
٥. يقر العميل بصحة البيانات المدونة منه وبصحة ما جاء في طلب التمويل الاستهلاكي.

البند العاشر: المراسلات والإنذارات والإعلانات

١. العناوين الواردة قرين مسمى كل طرف في صدر هذه الاتفاقية موطناً يصح قانوناً مخاطبته عليه، ومن ثم كافة الإعلانات القضائية والمراسلات والإنذارات والإخطارات التي تتم عليها صحيحة ومنتجة لآثارها القانونية ويلتزم كلا من الطرفين في حالة حدوث أي تغيير عليها بإخطار الطرف الآخر كتابةً.
٢. ومن المعلوم أن أرقام التليفون والواتس وعناوين البريد الإلكتروني والوارد النص عليها في نموذج بيانات العميل المرفق بهذه الاتفاقية موثقة لدى الشركة ومن ثم يحق للشركة أن ترسل عليها كافة الرسائل الترويجية وإشعارات التنفيذ والإخطارات التي تتم وفقاً لهذه الاتفاقية، ويلتزم العميل في حالة حدوث أي تغيير عليها بإخطار الشركة كتابةً.

البند الحادي عشر: ضمانات التمويل

١. يجوز للشركة شهر الحقوق المنشأة لصالحها بموجب هذه الاتفاقية على المنقولات محل التمويل بسجل الضمانات المنقولة المنشأ وفقاً الأحكام قانون تنظيم الضمانات المنقولة الصادر بالقانون رقم 115 لسنة 2015 على أن يتحمل تكلفة الشهر الطرف الأول من هذه الاتفاقية.
٢. يحظر على العميل التصرف بالبيع في المنقولات المشهورة إلا بعد الرجوع للشركة ويتم سداد باقي المستحقات.
٣. للشركة أن تطلب من العميل تحرير أي من الضمانات الكافية للأقساط مستحقة الأداء ومقسمة على مدار مدة الاتفاقية، ويتم تسليم العميل مخالصة نهائية بقيمة الطلب ورقمه بعد سداد كامل مبلغ التمويل ولا يحق للشركة المطالبة بها مرة أخرى وتعد لأي ضمانات موقعة من العميل.

البند الثاني عشر: إحالة حقوق محفظة التمويل

من المتفق عليه بين الطرفين، أن الشركة يحق لها إحالة حقوق محفظة ديونها لدي الغير وفقاً لأحكام القوانين والقرارات الصادرة من مجلس إدارة الهيئة وبالطرق الموافقة للأحكام الشرعية وذلك دون معارضة من العميل.

البند الثالث عشر: القانون الواجب تطبيقه وتسوية المنازعات

يخضع هذا العقد لأحكام القوانين المعمول بها في جمهورية مصر العربية والقرارات المنفذة لهذه القوانين لاسيما القانون رقم 18 لسنة 2020 بإصدار قانون تنظيم نشاط التمويل الاستهلاكي وكذلك القرارات والكتب الدورية والتعليمات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية وقانون 131 لسنة 1948 بإصدار القانون المدني والقانون رقم 115 لسنة 2015 بإصدار قانون الضمانات المنقولة وتختص المحاكم الاقتصادية الكائن بدانرتها المركز الرئيسي للشركة بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تفسير أو تطبيق أو تنفيذ أحكام هذه الاتفاقية أو أحد بنودها، ويتحمل العميل وحده تكلفه المصروفات القضائية وتعاب المحاماة وفقاً لمستوى الاجراء ونوع النزاع ودرجته حال خسارته اياه وصدور الحكم لصالح الشركة.

البند الرابع عشر: نسخ الاتفاقية

حررت هذه الاتفاقية من نسختين، وتشتمل على البند التهديدي وأربعة عشر بنداً (بما فيها هذا البند) وعدد صفحات، وتم تسليم العميل نسخة موقعه أو بيان بشروط التمويل

توقيع الطرف الأول	توقيع الطرف الثاني
شركة أمان للتمويل الإستهلاكي (ش.م.م)	الطرف الثاني
المفوض بالتوقيع/	الإسم/
التوقيع/	التوقيع/
	تحقيق الشخصية/
	التاريخ: / /

إقرار موظف الجهة:

تم توقيع العميل أمامي وبمعرفتي بعد الإطلاع والتحقق من شخصيته.

إسم الموظف /

توقيع الموظف /

